

يتبعه تسعة او ثمانية ثمانية او عشرة تسعة او احدى عشر
 احدى عشر او ثمانية من الاعداد غير هذه الاعداد المصطوح عليها
 يحصل من العرض فان بقي به احد المضروبين وحده يكون الجواب
 كذلك اي يعني بذلك العدد فاسقط الجواب ما اسقطت
 به المضروب فان بقي به الجواب صح **المحل** الا ان يعني منه بقية
 فلا يكون صحيحا فالضرب غلط وان لم يبق احد المضروبين وبقى
 منه شي فاحفظ لعمركه واسقط المضروب الاخر بما اسقطت
 به الاول كما تقدم فان بقي فالحكم كما سبق من انه ان يعني به
 الجواب ايضا فالعرض به فان بقي صح **المحل** الاول مثلا له
 اربع وعشرون وستة وثلاثين يحصل ثمانية واربعه
 وستون فالعرض الاول بالثمانية فيطرح الجواب فيطرح بها
 ايضا وان بدا ان يطرح الستة والثلاثين بالثمانية بقية
 اربعة فاحفظها واطرح الاربعه والعشرين بالثمانية
 فالجواب مسطوح به ولا تنظر الى بقية الاخر وان طرحت هذا
 المثال بالمتبعة ينطرح بها احد المضروبين والجواب ايضا
والا يعني المضروب الاخر ان يعني كل منهما بقية **فاحذف**
 بقية من بقية الاول فان كان الحاصل متساويا لما اسقطت
 به الجواب يعني به ايضا مثاله ثمانية عشر في عشر يحصل
 ثمانين وبن سون اطرحها بالثمانية فيفضل عن الاول ثمان
 ومن الثاني اربعه والحاصل من ضربها بالثمانية والجواب ينطرح
 به ايضا وان كان حاصل ضرب البقيتين اقل مما طرحت به

فهو الميزان فاسقط الجواب لو كان اي بما اسقطت به **والا** يعني
 منه مثل الميزان مع العول والافلا فهو غلط مثاله ثمانية عشر
 في تسعة عشر يحصل ثمانين واثان واربعون فاصل المضروب
 الاول يطرح الثمانية اثنان وفاضل الثاني ثلثة ومسطوحها
 ستة اقل من الثمانية فالميتران ستة اطرح الجواب بالثمانية
 فيفضل مثل الميزان فلو قيل الحاصل ثلثا به واربعون وطرحه
 بالثمانية فضل منه اربعه مخالفة للميزان فالجواب غلط لان
 كان حاصل ضرب البقيتين اكثر مما اسقطت به **فاسقط**
 اي الاكثر **فاسقطت** به فان بقي به فالجواب يعني به **والا**
فالمثل في الميزان مثاله عشرون في اثنين وعشرون يحصل
 اربعين واربعون فاصل الاول يطرح الثمانية اربعه وفاضل
 الثاني ستة وسطحها اربع وعشرون يعني بالثمانية فذلك
 الجواب وان كان عشرين في احدى وعشرين فالجواب اربعين
 وعشرون فالمثل من الاول اربعه ومن الثاني خمسة وسطحها
 عشرون يبقى منه اربعة هو الميزان اطرح الاربعه الجواب
 يطرحه وان طرحته بالستة فالميزان صغرا وبالستين
 فالميزان ستة او اربع عشر فاصل الاول الستة وفاضل الثاني
 عشر وسطحها تسعون والميزان اثنان والتم **الجواب** اسقاط
 بالستة ان يجمع عقود الاعداد من مزاياها لا اعداد ولغيرها
 كل عقد واحد لان الثاني من اربعة واحد وكذا ذلك من المزايا
والا لغرضها بعد فيفضل من كرتها فاصدوم كل مزايا واحد